الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

22 **رجب** 1436 –11 **مايو** 2015

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4
حقوق الإنسان فى العالم	19

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

العنف الأسري .. قضايا ومآسٍ

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
https://www.aleqt.com/2015/05/11/article_956704.html

كلمة الاقتصادية

تشير الإحصائيات إلى أن قضايا العنف الأسري التي سُجلت في المحاكم بلغت منذ بداية العام الحالي 1436هـ، 172 قضية في جميع مناطق المملكة، في حين كانت عام 1434هـ 108 قضايا، وهذا يشمل العنف الأسري والعنف بين الزوجين والإيذاء والضرب والاغتصاب والحبس والإهانات ومنع الحقوق والإهمال، وقد تصدرت المنطقة الشرقية القائمة بـ 38 قضية، ويتزامن نشر هذه الإحصائية مع انعقاد دورة تدريبية لعدد من القضاة في محاكم الأحوال الشخصية والمحاكم الجزائية والباحثين الاجتماعيين حول قضايا العنف الأسري.. أسبابها وكيفية معالجتها.

إن حالات العنف الأسري ضد النساء والأطفال فرضت، بسبب تزايدها، سن نظام للحماية من الإساءة والاستغلال سواء كان ذلك العنف ضد الأطفال صادرا من الأبوين أو أحد الأقرباء أو أي طرف كان في البيت أو المدرسة، فالطفل في صياغة النظام هو من لم يتجاوز 18 من العمر، وبعد أن تزايدت حالات العنف ضد الأطفال أصبح لزاما على المجتمع أن يبحث عن حلول غير تقليدية لها طابع الحزم، حيث لا ينفع الوعظ للتعامل مع بعض حالات العنف الأسري؛ فالوازع الديني والأخلاقي والإنساني انهار تماما في بعض الحالات التي تم عرضها على جهات التحقيق ثم القضاء، فالتعذيب ثم الضرب المفضي إلى الموت كانا أبشع الصور التي كشف عنها بعد اتخاذ إجراءات التحقيق النظامية.

إن مشكلة العنف الأسري ما زالت دون حد الظاهرة الاجتماعية، لكنها تزايدت في السنوات الخمس الماضية، فوفقا لإحصائيات الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، فإن نسبة قضايا العنف الأسري بواقع 22 في المائة من إجمالي 5600 حالة تلقتها الجمعية، وما لم يتم إعطاء دور للمدرسة والمرأة في مواجهة جرائم العنف ضد الأطفال، فإن هذه الجريمة المستجدة على المجتمع ستتحول إلى ظاهرة لا يمكن الوقاية منها سوى بقانون صارم وصلاحيات واسعة للجهات التربوية، ولكل من يبلغه علم بوجود عنف ضد الطفل. وبادر مجلس الوزراء الموقر إلى تكليف الجهات المعنية بوضع استراتيجية وطنية شاملة للتعامل مع مشكلة العنف الأسري على جميع المستويات مع تدعيم مناهج التعليم الدراسية بمفاهيم واضحة تحث على التسامح ونبذ العنف، أما على الصعيد الإعلامي وهو الأقرب تأثيرا في السلوك فقد قرر مجلس الوزراء أن تكون هناك خطط إعلامية توعوية تركز على البرامج الوقائية اللازمة لذلك من خلال مؤسسات إعلامية متخصصة.

إن من الواجب أن يتحرك كل فرد بدءا من ذاته ليواجه سلوك العنف المرفوض شرعا وخلقا، خصوصا داخل الأسرة، فاليوم هناك خطوات وضعها مجلس الوزراء ولم يعد هناك ما يبرر تناول هذا الموضوع الحساس بالاستحياء والسلبية سواء على المستوى الرسمي أو المستوى الأهلي؛ لأن حالات العنف الأسري ضد المرأة وضد الطفل لم تكن لدى أذهاننا القدرة على تصورها، فإن المكان الأخير الذي يمكن أن توجد فيه الجريمة هو البيت، ففي إطار الأسرة الواحدة المكونة من الأبوين والأبناء توجد العاطفة والحب والتضحية وكلها تقاوم؛ بل تنفي فكرة الإقدام على العنف، ولكن اليوم يحدث ما لم يكن متصورا، وأصبح لزاما على المجتمع أن يبحث عن حلول للتعامل مع حالات العنف الأسري.

إن قضايا العنف الأسري ذات صبغة جنائية ولذا فهي من اختصاص المحاكم الجزائية، ولكن هناك قضايا متفرعة عن قضية العنف الأسري، حيث يتم غالبا رفع دعوى أمام محاكم الأحوال الشخصية مثل دعوى الخلع أو طلب الحضانة ونحو ذلك من القضايا التي تتسم بأمن أفراد الأسرة وهو قرار يجب أن تكون فيه المحكمة حازمة وحاسمة، فهناك حالات في غاية الخطورة وتحتاج إلى تدخل ذي صبغة وقائية لمنع الجريمة داخل الأسرة وبين أفرادها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

الحياة
AL HAYAT

صلاحيات واسعة للمجالس البلدية.. وعضو "شورى": أداؤها ضعيف

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري

في الوقت التي منحت المجالس البلدية صلاحيات وسلطات رقابية واسعة بحسب إعلان وزارة الشؤون البلدية والقروية أمس، طالب عضو لجنة حقوق الإنسان والهيئة الرقابية في مجلس الشورى الدكتور أحمد الشويخات بتشكيل مظلة رقابية واحدة (هيئة أو مجلس) توزع فيه الصلاحيات على المناطق لمنع الازدواجية والبيروقراطية.

وعن تعدد الجهات الرقابية، خصوصاً في ما يتعلق بمتابعة تنفيذ المشاريع في الدولة، قال الشويخات في حديثه لـ«الحياة»: إن التجربة أثبتت أن الأداء الرقابي لمجالس المناطق والبلدية ضعيف -كما هو حال الوزارات في متابعة مشاريعها-، متسائلاً عن صلاحياتها وتأثيرها العملي في متابعة المشاريع.

ويجيب الشويخات على تساؤله، بالقول: «لا يوجد حل سوى إنشاء هيئة عملها الوحيد تنفيذ المشاريع ومتابعتها، وهذا سيوفر كلفة اقتصادية مالية وجهداً، كما سيسهم في رقابة نوعية على الأداء»، مضيفاً: «سبق للمجلس أن طرح فكرة مشابهة».

وفي ما يتعلق بإلغاء المجالس الحالية وحرمان المواطن من حق المشاركة عبر الانتخاب، أوضح أن اقتراحه لا يلغي أهمية الانتخابات والتعيين، وأن المواطن يمكن إشراكه عبر انتخابات في هذه الهيئة»، مؤكداً أن اقتراحه بإنشاء مظلة رقابية واحدة على كل الجهات الرقابية العاملة في البلد من شأنه الحد من الجهد والوقت الضائع في الرقابة بين جهات عدة.

وأشار إلى عدد المشاريع الحكومية المتعثرة بالمئات، وأنه لا حل عملي لهذه المعضلة، إلا بوجود جهة واحدة مسؤولة عن ترسية العقود ووضع شراكات مع جهات تنفيذية واقتراح مشاريع النفع العام، وبالتالي يمكن محاسبة جهة واحدة في حال تعثر أي مشروع أو تقصير في الخدمات الحكومية. وأضاف: «المشكلة في الرقابة والتعثر ليست في شح الأفكار، بل التنفيذ وقياس النتائج على أرض الواقع».

وضرب الشويخات مثالاً بتشابه وتداخل الاختصاصات بين الهيئات الرقابية، مثل ديوان المراقبة، وهيئة مكافحة الفساد، والرقابة والتحقيق وغيرها، مشيراً إلى أن التوصيات التي خرجت من الشورى عقب عدد من ورشات العمل أكدت على ضرورة التنسيق بينهم.

وفي السياق ذاته، رصدت «الحياة» أوجه التشابه بين الصلاحيات الممنوحة للمجالس البلدية التابعة إدارياً لوزارة البلدية والشؤون القروية ومجالس المناطق التابعة إدارياً لوزارة الداخلية، إذ منحت الأولى في شهر شوال الماضي صلاحيات واسعة وسلطات رقابية للمجالس البلدية في النظام الجديد، تشمل إقرار الموازنة والحساب الختامي والمشاريع، في حين أن من صلاحية مجلس المنطقة تحديد حاجات المنطقة واقتراح إدراجها في خطة التنمية للدولة، وتحديد المشاريع النافعة بحسب أولويتها، واقتراح اعتمادها في موازنة الدولة.

وطبقاً لنظام مجالس البلدية الجديد، يتمتع المجلس البلدي بصلاحية إقرار الخطط والبرامج وتنفيذ المشاريع البلدية المعتمدة في الموازنة، ومنها مشاريع التشغيل والصيانة، وأيضاً تنفيذ المشاريع التطويرية والاستثمارية إلى جانب برامج الخدمات البلدية ومشاريعها.

فيما ينص نظام مجالس المناطق على دراسة المخططات التنظيمية لمدن وقرى المنطقة ومتابعة تنفيذها، ومتابعة ما يخص المنطقة من خطة التنمية، ورفع مستوى الخدمات. ويحق لمجالس المناطق اقتراح أعمال النفع العام لمواطني المنطقة وتشجيع إسهام المواطنين في ذلك، كما يحق للمجلس البلدي دراسة عدد من المواضيع، وإبداء الرأي حيالها قبل رفعها إلى الجهات المختصة.

رؤساء جدد لبلديات «الرين» و«رنية» و «الدليمية»
< أصدر وزير الشؤون البلدية والقروية المهندس عبداللطيف آل الشيخ قراراً بتكليف المهندس نداء الحربي رئيساً لبلدية الدليمية، وتكليف صالح بن جري العتيبي رئيساً لبلدية الرين.
وأشارت «البلدية والقروية» عبر بيان صحافي أمس، إلى أن القرارات شملت تكليف عتيق القثامي رئيساً لبلدية محافظة رنية.
ويأتي صدور هذه القرارات في إطار إستراتيجية الوزارة للاستفادة من الخبرات الوطنية الشابة المؤهلة في إدارة شؤون البلديات في مناطق ومحافظات المملكة كافة.
يذكر أن رئيس بلدية الرين الجديد صالح العتيبي عمل رئيساً لبلدية «ظَلم»، فيما كان يعمل القثامي رئيساً لبلدية ميسان.

الحياة AL HAYAT

• التدريب التقني": انخفاض أعداد العاطلين من خريجينا على رغم زيادة الخريجين

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
كشفت المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني أن نسبة الباحثين عن عمل من خريجي وخريجات الكليات والمعاهد التابعة لها انخفضت العام الماضي إلى 8.1 في المئة فقط من إجمالي عدد الخريجين على رغم ارتفاع نسبة أعداد الخريجين بواقع 15 في المئة مقارنة بالعام السابق له، في حين يبلغ عدد الخريجين المستحقين للمكافأة المالية 7356 خريجاً يمثلون 2.7 في المئة من إجمالي الخريجين، والبقيّة لا تنطبق عليهم شروط المكافأة في برنامج حافز.
وأوضح نائب محافظ المؤسسة للتدريب الدكتور راشد الزهراني في بيان صحافي أمس، أنه على رغم إقبال القطاع الخاص على استقطاب وتوظيف خريجي برامج المؤسسة، إلا أن المؤسسة اتخذت إجراءات وخطوات عدة أسهمت في التحاق المزيد من الخريجين بسوق العمل، ومنها تأسيس مراكز التوجيه المهني والتنسيق الوظيفي في عدد من مناطق السعودية. وأفاد بأنه تم إنشاء موقع إلكتروني للتوجيه المهني، واستحداث 121 مكتباً للتنسيق الوظيفي في الكليات والمعاهد، إضافة إلى إقامة أيام المهن ولقاءات التوظيف طوال العام في عدد من مدن ومحافظات السعودية. وأشار إلى أن مركز التوجيه المهني والتنسيق الوظيفي عمل على تنفيذ برنامج الإرشاد الإلكتروني، ومساعدة المتقدمين والمتقدمات للمؤسسة في تحديد التخصص الأنسب من خلال برنامج إلكتروني (برنامج تخصصي المناسب)، وتزويد 600 جهة من قطاعات الأعمال الخاصة والعسكرية والمدنية بقوائم من خريجي المؤسسة تتضمن تخصصاتهم ومهاراتهم العملية وذلك من أجل توظيفهم.
وبيّن أن المؤسسة تُنفذ برامج تدريبية تضمن المواءمة بين المخرجات وحاجة سوق العمل، ومنها البرامج التدريبية المنتهية بالتوظيف بالتعاون مع القطاع الخاص من خلال برامج التدريب المشترك، إذ يتم توقيع عقود التوظيف مع الشركة أثناء التدريب وقبل التخرج، وبذلك يصبح الشاب أكثر انضباطاً وأداء واستقراراً.

اختصاصية: بقاء الطفل في المنزل خلال "الأوقات الميتة" يحميه من "الاعتداء الجنسي"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
اضغط هنا

القطيف – نداء آل سيف

أكدت اختصاصية اجتماعية أن غالبية المعتدين جنسياً هم من الرجال، إلا أنها لفتت إلى تزايد حالات النساء المعتديات.

وأوضحت إمكان شفاء الطفل المُعتدى عليه إكلينيكياً في حال تعرضه للاعتداء لمرة واحدة، محذرة من أن «تكرار الاعتداءات يولد المضاعفات». كما حذرت الأمهات من السماح للأطفال في عمر السادسة بالخروج من المنازل في الأوقات «الميتة»، التي تكون بين الثانية والرابعة عصراً، والسادسة والثامنة مساءً، مطالبة بارتداء الملابس «المحتشمة»، و»الفصل بين الأخوة في المنام».

ودعت الاختصاصية أمل الدار إلى «التنبه لأي آثار جسدية أو نفسية ربما تكون دالة على تعرض الأطفال لتحرش مباشر أو غير مباشر»، منوهة إلى أن من ضمن الآثار التي يجب التنبه لها «ظهور تصرفات على الطفل لم تكن لديه سابقاً، مثل تحسس المناطق الخاصة في جسده وفي الآخرين، ووجود أثر كدمات، وتبول لا إرادي، وخوف غير مبرر من الناس».

وطالبت الأم بـ «تثقيف أطفالها لحماية أنفسهم، وتعليمهم ثقافة الحفاظ على خصوصيتهم»، مشددة على مراعاة «نقل مفهوم الحماية بما يتناسب مع المرحلة العمرية، والبعد عن أسلوب التهويل والتخويف والمبالغة».

وعددت بعض الآليات التي ينبغي للطفل معرفتها لحماية نفسه، ومنها قول «لا» للغرباء، والصراخ في وجه المعتدي، والهروب بالرجوع ثلاث خطوات، وإخبار المعلمة أو أحد أفراد الأسرة ممن يثق بهم. وأفادت أن «المملكة، وحرصا منها على الحد من الاعتداءات، وقعت اتفاق حماية الطفل، وخصصت منافذ للتبليغ عن العنف ضد الطفل، من خلال اللجنة الوطنية للطفولة التي تُعنى بمتابعة تقارير المملكة عن حقوق الطفل، وإنشاء دور الحماية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، وتخصيص رقم للبلاغات، وخط مساندة الطفل الخاص بالأمان الأسري».

بدوره، أوضح المستشار القانوني منصور الزغيبي، أن ملف العنف الأسري «يبقى من الملفات الحساسة والمهمة التي تحتاج إلى عناية فائقة من الجهات المعنية، والتعامل معه بحساسية وحذر، وبذل كل أنواع الجهد». وقال: «إن لنا أخوات وأبناءً وإخواناً يعيشون تحت وطأة الظلم، وأصواتهم مغيبة ولم تصل إلى الجهات المعنية، بحكم الرضوخ تحت سلطة الخوف والتفكير بالنتائج في حال إبلاغها، فضلاً عمن لا يستطيع بأي شكل من الأشكال الإبلاغ عن ذلك، ومقاومة الإيذاء وتحمل نتائج تبليغه».

وأكد الزغيبي ضرورة «نشر الوعي بحقوق الطفل وتعريفه بها، وضمان حقوقه بتوفير الرعاية اللازمة له، لتنشئته التنشئة الصحيحة من النواحي كافة، في إطار من الحرية والكرامة الإنسانية، والإسهام بحمايته من الإيذاء والإهمال، ومقاومة كل أنواع العنف، التي يتعرض لها بعضهم بين فترة وأخرى، وتطفو على سطح الإعلام، وبعضها يبقى في الظل، ولأجل إيقاف عقوق الأطفال سواء من والديهم، أم من يقوم برعايتهم وله سلطة عليهم».

ونوه المستشار القانوني إلى إصدار نظام حماية الطفل بمرسوم ملكي، مفسراً «الإيذاء» بأنه «كل شكل من أشكال الإساءة إلى الطفل أو استغلاله أو التهديد بذلك، ومنها الإساءة الجسدية والإساءة النفسية والإساءة الجنسية، بينما عرف «الإهمال» بأنه عدم توفير حاجات الطفل الأساسية أو التقصير بذلك، وتشمل الحاجات الجسدية والصحية والعاطفية والنفسية والتربوية والتعليمية والفكرية والاجتماعية والثقافية والأمنية».

وأضاف المستشار الزغيبي: «إن من الواجب قانونياً وشرعياً على كل من رأى حالة إيذاء أو إهمال، أن يقوم بتبليغ الجهات المختصة فوراً، والجهات المعنية مهمتها تسهيل إجراءات التبليغ»، موضحاً أن «الجهة المختصة في تولي التحقيق في مخالفات أحكام هذا النظام هي هيئة التحقيق والادعاء العام، وتكون إقامة الدعوى أمام المحكمة المختصة، وهي المحكمة الجزائية، بحكم أنها الجهة التي تنظر القضايا الجنائية بحسب عموم نصوص نظام الإجراءات الجزائية».

"لجنة الاستقدام" تنحني لعاصفة الانتقادات وتعلن استقالة "بلا رجعة"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - سعد الأسمري
خسرت اللجنة الوطنية السعودية للاستقدام معركتها مع الرأي العام السعودي، وقررت أن تستقيل بسبب الانتقادات والاتهامات التي وجهت إليها خلال السنوات الماضية، التي شهدت ولا تزال تشهد تعثر الاستقدام، وعدم تنفيذ الاتفاقات مع دول مصدِّرة للعمالة. وقال مستثمرون في القطاع أمس إن ثمة من ينظرون إلى اللجنة المستقيلة كأن بيدها خفض أسعار الاستقدام، وفتح أسواق جديدة لتوريد العمالة. وقال عضو في اللجنة إن قرار الاستقالة نهائي، ولا رجعة عنه. (للمزيد).
وأكد عدد من المستثمرين أن اللجنة الوطنية للاستقدام قامت بالدور المناط بها وفق الأنظمة واللوائح، على رغم الاتهامات التي طاولتها من بعض الأشخاص سواء أكان لهم علاقة بالاستقدام أم من المستفيدين، مؤكدين أن هناك من ينظر إلى اللجنة باعتبار أن بيدها «خفض الأسعار وحل المشكلات، وفتح أسواق جديدة، وهذا غير صحيح، إذ تسعى إلى حل المشكلات، وتنظيم السوق تحت مظلة وزارة العمل التي تشرف على قطاع الاستقدام بشكل عام. وقال عضو اللجنة الوطنية للاستقدام يحيى آل مقبول إن تقديم اللجنة لاستقالتها حق مشروع، وإن هذه الاستقالة جاءت إثر الاتهامات التي تعرضت لها، إذ إن «هناك من يرى أن اللجنة تملك حلاً لكل المشكلات، وخفض الأسعار، وهذا غير صحيح، فهي تسعى إلى حل المشكلات وليس بيدها كل شيء»، لافتاً إلى أن الناس ينظرون إليها على أنها السبب في كل العقبات التي تعترض قطاع الاستقدام، «وهذا غير صحيح، فهي تعمل بحسب الأنظمة واللوائح الصادرة من وزارة العمل لأنها الجهة الرسمية المسؤولة عن هذا القطاع».
وأشار إلى أن هناك من الناس، ومن أصحاب المكاتب من هم غير راضين عن عمل اللجنة، على رغم ما بذلته من جهد، «ونحن في اللجنة قدمنا كل ما استطعنا عليه، ونحن راضون عن ذلك»، لافتاً إلى أن اللجنة طالبت بكثير من القرارات والمطالب التي تخدم قطاع الاستقدام، فهل كل ما طالبنا به تم تنفيذه، وتم تطبيقه، وأخذ باقتراحات اللجنة؟

"أجير" يوفر رخص العمل الموقتة بعد حصولهم على وثائق سفر من حكومة بلادهم الشرعية

"العمل" تعلن انطلاق المهلة التصحيحية لأبناء اليمن عبر نظام "أجير" يحية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1047157

انطلقت أمس الأحد عملية المهلة التصحيحية الخاصة بالإخوة الأشقاء من أبناء الجمهورية اليمنية المقيمين في المملكة بطريقة غير نظامية، عبر نظام "أجير" الإلكتروني، إنفاذ للأمر السامي الكريم رقم 32057 وتاريخ 13 رجب 1436ه، والذي يأتي تقديرًا من المملكة لظروف أبناء اليمن الشقيق، وامتداد للدعم المستمر والمواقف الأخوية ضمن منطلقات عملية إعادة الأمل للشعب اليمني ودعم الحكومة الشرعية نحو بناء آمن ومستقر.

وأكد المتحدث الإعلامي لوزارة العمل، تيسير المفرج، أنه يتوجب على من يرغب الاستفادة من المهلة التصحيحية من أبناء اليمن المقيمين في المملكة بطريقة غير نظامية، الحصول على تأشيرة زيارة من المديرية العامة للجوازات، ثم التنسيق مع صاحب العمل سواء كان منشأة أو فرد لتسجيل الدخول في موقع "أجير"، وتحديد المنشأة التي سيعمل لديها الزائر، والدخول إلى إشعارات الزائرين، ثم إدخال الرقم الحدودي للزائر، ليقوم بعدها النظام بالتحقق من بيانات المنشأة والزائر، ثم إصدار الإشعار.

وأوضح المفرج أن إشعار الزائرين هو وثيقة قانونية تسمح للزائرين بالعمل لدى الجهة المستفيدة من خدماتهم دون الحاجة لنقل الخدمات، حسب الفترة الزمنية التي تم تحديدها مسبقا، ويسمح النظام لجميع المنشآت والافراد بإصدار الاشعار للمستفيدين من الجالية اليمنية بشكل مجاني، ولمدة 6 أشهر قابلة للتجديد.

وأضاف أن إصدار الإشعار يتطلب توفير رقم الحدود وتاريخ ميلاد الزائر، ووجود عقد بين الزائر والمنشأة، والذي يحكم الحقوق بين صاحب العمل والمتعاقد، ويكون طرق الشكوى والتظلم عن طريق الهيئات العمالية في مكاتب العمل، كما يجب التوقيع على إقرار بصحة البيانات من صاحب العمل وتوقيع العقد بين المتعاقد وصاحب العمل.

وأشار المفرج إلى أنه يمكن للأفراد تسجيل خمسة زائرين في "أجير" وإصدار إشعار زائر لديهم، ويتاح ذلك للمنشآت حسب رصيد التأشيرات المتاحة بما لا يؤثر على النطاق إلى أقل من أخضر منخفض، كما يسمح التسجيل لجميع الأنشطة، ولا يحق للزائر تغيير المهنة بعد تسجيله من قبل صاحب العمل في "أجير"، كما يشترط أن يكون الزائر ذكراً ولا يقل عمره عن 18 عاماً.

وبيّن أن خدمة "أجير" توفر للزائرين من الأشقاء اليمنيين رخص العمل المؤقتة لستة أشهر قابلة للتجديد بعد حصولهم على وثائق سفر من حكومة بلادهم الشرعية، وتصدر وزارة الداخلية الرقم الحدودي للزائر وتضبط تطبيق الامر السامي، بينما توثق وزارة العمل العلاقة بين المنشأة أو الفرد مع الزائر، كما تفصل في الخلافات العمالية، وتوفر المنشأة أو الفرد الوظيفة التي يحكمها العقد الموقع بينهما.

ولفت إلى أن الحصول على الأوراق الثبوتية للزائرين من سفارة بلادهم، تم تخصيص مندوب من السفارة اليمنية في فروع الجوازات بالمناطق بالإضافة إلى الرقم (992)، والبريد الإلكتروني (gdp.gov.sa@992)، مؤكداً أن القواعد والاجراءات الخاصة بالأمر السامي بتصحيح أوضاع اليمنيين، اقتصرت على الأشخاص المتواجدين بطرق غير مشروعة ممن لم يصدر لهم إقامة نظامية، وذلك بمنحهم تأشيرة زيارة لمدة ستة أشهر قابلة للتمديد والسماح من يرغب العمل بالعمل لدى الأفراد أو المنشآت بما يتوافق مع أنظمة وزارة العمل.

وألزمت الضوابط والقواعد حضور المستفيد شخصياً للجوازات بعد تعبئة النموذج الموجود لدى فروع الجوازات ومتوفر عبر موقعها، إلى جانب حضور المستضيف سواء كان مواطن أو مقيم أو وكيل شرعي ينوب عنه للجوازات لاستكمال الاجراءات، بالإضافة إلى اجتياز الفحص الطبي الخاص بنظام الإقامة.

ودعا المفرج في حال وجود أية استفسارات عن خدمة "أجير" المتعلقة بالأمر السامي والمهلة التصحيحية الخاصة بالعمالة اليمنية، إلى الاستفسار من خلال رقم خدمة العملاء في وزارة العمل 19911 أو تسجيل البيانات على الرابط https://www.ajeer.com.sa/contact-us.

"الصحة" تقر ضوابط جديدة لإحالات المرضى بتوحيد الإجراءات

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1047194

الرياض - محمد الحيدر
أقرت وزارة الصحة فصل إدارات التنسيق الطبي وأهلية العلاج عن إدارات الطوارئ والأزمات بمديريات الشؤون الصحية في المناطق والمحافظات، وتوحيد الإجراءات المتخذة حيال التنسيق الطبي ونقل المرضى وعدم الازدواجية بالمهام بين الإدارتين.
وقد صدر تعميم وكيل الوزارة للخدمات العلاجية إلى مديريات الشؤون الصحية بالمناطق والمحافظات بالفصل بين الإدارات واتخاذ مايلزم حيال مصلحة المرضى.
وأوضح سليمان الشريع، المشرف على برنامج "إحالتي" أنه في إطار الجهود المبذولة لتجويد العمل ببرنامج "إحالتي" على مستوى الوزارة ومديريات الشؤون الصحية بالمناطق والمحافظات فقد طلبت الوزارة من البرنامج نقل 6687 مريضاً، خلال الفترة من 10-1436/7/1هـ.
وبين الشريع أن حركة الإحالات داخل المملكة رصد 4465 حالة تم قبولها بنسبة 66.8% من إجمالي الحالات المحولة بالنظام، بالإضافة إلى رصد 1581 حالة تحت التصعيد بنسبة 23.6%، و486 حالة لا تحتاج لنقل بنسبة 7.3% إلى جانب 155 حالة على قائمة الانتظار بنسبة 2.3%.
وتابع: قام البرنامج بتحويل 62.49% من إجمالي الحالات المحولة بالنظام لعدم توفر الخدمة الطبية، بالإضافة إلى 27.99% لعدم توفر الطبيب المختص، و5.7% لعدم وجود سرير، و3.82% لأسباب أخرى.
وأوضح أن حالات إنقاذ الحياة بلغت 149 حالة بنسبة 2.23% وبلغ عدد الحالات الطارئة 1463 بنسبة 21.88%، فيما بلغ عدد حالات التنويم 1572 حالة بنسبة 23.51%، والحالات التي تمت إحالتها للعيادات الخارجية 3503 حالات بنسبة 52.39% من إجمالي الحالات المحولة بالنظام.
وأشار إلى أن برنامج "إحالتي" هو أحد البرامج الالكترونية المستحدثة التي تنفذها وزارة الصحة، ويمتاز بتقديم المشورة الطبية بين أطباء المنشآت الصحية لتدارس حالة المريض دون الحاجة الى نقله، كما يوفر كل الاحتياجات اللوجستية والتنسيقية لإحالة المرضى من منشأة طبية الى أخرى مع تقديمه نظام أرشفة واحصائيات دقيقة تحتوي على بيانات المرضى المحولين عبر البرنامج بين المنشآت الصحية المختلفة على نطاق المملكة.

51 موقوفاً سعودياً في الأردن ينتظرون نقلهم لسجون المملكة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1047014

عرعر - جاسر الصقري
ينتظر 51 سجيناً سعودياً بينهم امرأة تفعيل مذكرة اتفاقية تبادل السجناء بين المملكة والأردن لنقلهم من السجون الأردنية إلى المملكة.
وعلمت ال"الرياض" أن سفارة خادم الحرمين الشريفين لدى الأردن استكملت جميع المتطلبات، وفي انتظار موافقة الجهات المسؤولة في الأردن لتدخل الاتفاقية حيز التنفيذ الفعلي ليتم النقل.

من جانبه أوضح محمد عايد البلوي مدير الدائرة الإعلامية بسفارة خادم الحرمين الشريفين لدى الأردن بأن السفارة قامت خلال الأسبوعين الماضيين بزيارة جميع الموقوفين السعوديين في كافة السجون الأردنية البالغ عددهم 30 محكوماً، وعدد 21 موقوفاً ينتظرون الحكم في قضاياهم، وتتركز معظم القضايا في تعاطي وحيازة وتهريب المخدرات.
وأضاف، تمت مقابلتهم جميعاً والاطمئنان على أوضاعهم، والاستماع إلى مطالبهم ومشاكلهم واستلام استدعاءاتهم التي يرغب عدد منهم رفعها إلى الجهات المختصة عن طريق السفارة.
وأشار إلى أن السفارة عملت على تذليل كافة الصعوبات التي يواجهونها بالتعاون مع المسؤولين في كافة السجون التي يحاكمون فيها، وكانت أهم طلباتهم تتمحور في السعي إلى نقلهم إلى المملكة لقضاء ما تبقى من أحكامهم هناك، كما تمت خلال الزيارة التي قام بها فريق من شؤون رعايا السعوديين بالسفارة بإشراف سعدي الأسلمي المكلف في إدارة شؤون رعايا السعوديين بتسليم جميع السجناء المستحقات المالية المخصصة لهم.

عاملة منزلية تضرب مواطنة بـ "مطرقة" في ينبع

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
اضغط هنا

محمد الرفاعي - ينبع
تعرضت مواطنة بمحافظة ينبع لضرب بمطرقة من قبل خادمتها، وقام زوج المواطنة بضرب الخادمة بنفس المطرقة، وتم نقلهما جميعا بواسطة الهلال الاحمر الى مستشفى ينبع العام. وقال الناطق الإعلامي بشرطة منطقة المدينة المنورة العقيد فهد الغنام تلقت عمليات دوريات الامن بينبع مكالمة من مواطن بالعقد الثالث من عمره مفادها أن زوجته بالعقد الثالث من العمر تعرضت للضرب من قبل عاملة منزلية أفريقية تعمل لديهم بالعقد الثالث من العمر. وتم الانتقال للموقع من قبل دوريات الأمن وتبين ان العاملة تعرضت أيضا للضرب من قبل زوج المواطنة بنفس الآلة التي استخدمتها العاملة بضرب المواطنة وهي عبارة عن مطرقة. وتم نقلهما الى مستشفى ينبع العام عن طريق الهلال الأحمر، حيث إن المواطنة حالتها مستقرة، وهي لازالت منومة بالمستشفى وتتلقى العلاج وبخصوص العاملة حالتها مستقرة وتعذر استجوابها في الوقت الراهن، مضيفا تم الانتقال من قبل الشرطة وتم إيقاف المواطن وتم تحويل القضية لهيئة التحقيق والادعاء العام.

عضوة في البرلمان الأوروبي تشيد بمكانة المرأة السعودية

رئيس مجلس الشورى أثناء استقباله عضوة البرلمان الأوروبي

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
اضغط هنا

واس - الرياض

أشادت عضو البرلمان الأوروبي رئيسة وفد العلاقات مع شبه الجزيرة العربية في البرلمان ميشل إليو ماري بما وصلت له المرأة السعودية من مكانة علمية وعملية في كافة المجالات وما توليه المملكة من اهتمام بحقوق الإنسان وجهودها في مكافحة الإرهاب على الصعيدين الأمني والفكري.
وكان رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ استقبل في مكتبه بمقر المجلس في الرياض امس عضو البرلمان الأوروبي التي تزور المملكة حالياً.
وأكد رئيس مجلس الشورى في مستهل اللقاء أهمية العلاقات البرلمانية التي تجمع بين مجلس الشورى والبرلمان الأوروبي حيث كان للزيارات المتبادلة خلال الفترة الماضية بين وفود مجلس الشورى والبرلمان الأوروبي أثر في زيادة التعاون البرلماني بينهما .
وأطلع الدكتور عبدالله آل الشيخ ، عضو البرلمان الأوروبي على مهام مجلس الشورى واختصاصاته وآلية عمله وأهمية الشورى في الإسلام بوصفها مبدأ إسلامي يهدف إلى تقديم المشورة والرأي لولي الأمر بما يخدم الوطن والمواطن .
وتطرق إلى ما تقوم به المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله- من جهود في مكافحة الإرهاب، وكذلك ما توليه من جل اهتمام وعناية بحقوق الإنسان انطلاقاً من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف الذي كرم الإنسان وحفظ له حقوقه.
من جانبها أعربت ميشل إليو ماري عن سعادتها بزيارة المملكة وزيارة مجلس الشورى وأكدت على عمق العلاقات بين مجلس الشورى والبرلمان الأوروبي . وأشادت بالمكانة التي تتبوأها المملكة العربية السعودية على كافة المستويات والأصعدة ، مشددة على حرص الاتحاد الأوروبي على تعزيز علاقاته مع المملكة العربية السعودية لما لها من ثقل على المستويين الإقليمي والدولي . وأثنت على ما وصلت له المرأة السعودية من مكانة علمية وعملية في كافة المجالات وما توليه المملكة من اهتمام بحقوق الإنسان وجهودها في مكافحة الإرهاب على الصعيدين الأمني والفكري. وأكدت ميشل إليو أهمية تعزيز العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الأوروبي لما يخدم مصالح دول الاتحاد الأوربي والمملكة العربية السعودية .

فتح ملف التحقيق في قضية نزيلات دار الحماية بمكة وجهت به "الشؤون الاجتماعية" بعد24ساعة من نشر " المدينة " لشكواهن

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
اضغط هنا

ابتهاج منياوي- جدة
بدأت لجنة من وزارة الشؤون الاجتماعية، أمس، فتح ملف للتحقيق فى قضية نزيلات دار الحماية بمكة المكرمة على خلفية شكوى تقدمت بها نزيلات الدار حول سوء المعاملة، وممارسة العنف الجسدى واللفظي معهن من قبل المكلفات بحمايتهن وضيافتهن. وجاء التوجيه بالتحقيق الرسمي من الشكوى من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية بعد 24ساعة فقط من نشر «المدينة» في عددها الصادر أمس الأول قضية نزيلات دار الحماية التابعة لجمعية أم القرى بمكة المكرمة والتي اشتكين فيها من التعامل السيئ، الذي يتعرضن له من إدارة الدار ومراقبتها.وعلمت «المدينة» من مصادر من داخل دار الحماية، أن اللجنة سترفع بشكل عاجل التقارير للوزارة لمعرفة حقيقة الشكوى من عدمها ووضعية إدارة الدار وأسباب المشكلات، التي ارتفعت حدتها في الفترة الأخيرة، فيما أكدت موظفات بالدار أن هناك حالات من النزيلات رفض أهلهن استلامهن رغم صدور أمر من الإمارة بذلك فيما يتوقع قيام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، بزيارة الدار فى وقت لاحق للاطلاع على الوضع. وكان مدير عام وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي قد

وعد بتشكيل لجنة لدراسة أوضاع دار حماية الفتيات التابعة لجمعية أم القرى بمكة، والتي تشرف عليها الوزارة، موضحًا أن الوزارة لايرضيها التعامل السيئ مع النزيلات. وأشار إلى أن الحماية لم توجد إلا لضيافة الحالات المعنفة فترة وجيزة إلى حين انتهاء مشكلتهن، وأكد أن الوزارة لن تقف مكتوفة الأيدي في حال ثبت أن هناك مخالفات أو تجاوزات في الدار أو وقوع ضرر بنزيلاتها.

"الشورى" يدرس تطبيق فحص المخدرات بالمدارس والجامعات

إحالة مقترح تعديل نظام مكافحة جرائم المعلوماتية للمناقشة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م

اضغط هنا

جابر المالكي - الرياض

أحالت الهيئة العامة لمجلس الشورى على جدول أعمال المجلس عددًا من التقارير التي رفعتها اللجان المتخصصة بشأن مقترحات لمشروعات أنظمة جديدة وتعديل أنظمة نافذة، وتقارير الأداء السنوي لعدد من الأجهزة الحكومية، منها تقرير اللجنة الصحية بشأن مقترح تعديل المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام الصحي المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور خالد المحيسن، والعضو الدكتورة حنان الأحمدي، وتقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مقترح تعديل نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية بتطبيق فحص المخدرات في العمل الحكومي والخاص بشكل دوري وعشوائي وتطبيق فحص المخدرات على طلاب المدارس والجامعات بشكل دوري عشوائي المقدم من عضو المجلس الدكتور فهد بن جمعة.

جاء ذلك خلال الاجتماع السادس للهيئة العامة من أعمال السنة الثالثة للدورة السادسة لمجلس الشورى الذي عقدته أمس برئاسة رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، وحضور نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري ومعالي مساعد رئيس المجلس الدكتور يحيى بن عبدالله الصمعان والأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو ورؤساء اللجان المتخصصة بالمجلس.

وقررت الهيئة العامة خلال الاجتماع إحالة تقارير عدد من اللجان المتخصصة بشأن المقترحات التي قدمها عدد من أعضاء المجلس استنادًا إلى المادة 23 من نظام مجلس الشورى، حيث أحالت تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مقترح مشروع نظام هيئة الأمومة والطفولة وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن اقتراح تعديل نظام مكافحة جرائم المعلوماتية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/17، المقدم من عدد من أعضاء المجلس.

كما أحالت الهيئة العامة تقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن مقترح تعديل نظام المحافظة على مصادر المياه .

رأس اجتماع اللجنة العليا للسلامة المرورية

أمير القصيم للمرور: طبقوا الأنظمة في حق المخالفين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150511/Con20150511770691.htm

سلمان الضباح (بريدة)
شدد صاحب السمو الملكي الأمير الدكتور فيصل بن مشعل بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة القصيم على أهمية تطبيق الأنظمة بحق المخالفين للأنظمة المرورية، كما حث على إعادة تقييم مهام التنسيق في مجال السلامة المرورية بين الجهات ذات العلاقة، داعيا السائقين الشباب إلى الالتزام بالأنظمة المرورية والتقيد بالسرعة المحددة وعدم استخدام الجوال أثناء القيادة، مؤكدا أن الدولة لم ولن تقصر في وضع وسائل السلامة المرورية التي يجب الالتزام بها، مشيرا إلى أن اللجنة بصدد عمل استراتيجية واضحة بعيدة المدى وحملات توعوية بمشاركة الجهات ذات العلاقة المنطقة.
جاء ذلك لدى ترؤس سموه أمس الاجتماع الثاني للجنة العليا للسلامة المرورية بمنطقة القصيم. وبحث اللقاء تلافي الحوادث وكثافتها في المنطقة الواقعة على طريق الملك فهد وتقاطعات طريق مطار الأمير نايف الإقليمي كما تمت مناقشة وتقييم مشكلة التصميم الهندسي لدوار الهدية بمدينة بريدة واطلع الأعضاء على مشروع التوعية الدائمة وما تحقق في هذا الإطار كما تم طرح فكرة مشروع يحمل اسم اللجنة للتوعية المرورية يشمل جميع الجهات الحكومية بالمنطقة بهدف الارتقاء بمستوى السلامة المرورية كما تم مناقشة موضوع كثافة الحركة المرورية على كافة الطرق المؤدية إلى جامعة القصيم.
حضر الاجتماع مدير جامعة القصيم، وكيل إمارة القصيم، أمين المنطقة، مدير إدارة التربية والتعليم بالمنطقة، مدير عام إدارة الطرق والنقل بالقصيم، مدير إدارة المرور وقائد القوات الخاصة لأمن الطرق.

ورشة قياس معدل البطالة: أولوية التوظيف للإناث.. وسن تشريعات لهن

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=223351&CategoryID=2

بريدة: موسى العجلان
أوصى المشاركون بورشة قياس معدل البطالة التي نظمتها جامعة القصيم ممثلة بكلية الاقتصاد والإدارة أخيرا، تحت عنوان "قياس معدل البطالة: الأهمية الاقتصادية والاجتماعية" في أهمية تقليص الفجوة بين الجهات الرسمية ومؤسسات القطاع الخاص لإيجاد إحصاءات متكاملة عن العرض والطلب لتمكين المواطنين من العمل، بالإضافة إلى ضرورة التأكيد على تفعيل استراتيجية التوظيف بالمملكة العربية السعودية، ومنح الأولوية لفئة الإناث في مجالات التوظيف وحاجات سوق العمل مع ضرورة سن التشريعات التنظيمية لها.

كما أكد المشاركون على أهمية وضع خطة طويلة المدى للقوى العاملة تحاول الربط بين مخرجات الأنظمة التعليمية والتدريبية وبين حاجات سوق العمل بالمملكة، في إطار خطة تنموية تحقق المواءمة بين سياسات التعليم والتدريب وسياسات السعودة، مع تفعيل المرصد الوطني للإحصاءات بغرض خلق قاعدة بيانات واسعة على أن تصبح مصلحة الإحصاء العامة والمعلومات هي الجهة الرسمية في إصدار البيانات الرسمية الخاصة بسوق العمل.
وكذلك توعية أفراد المجتمع بمفهوم البطالة وكيفية الإجابة عن الأسئلة التي تتضمنها مسوح القوى العاملة مع التأكيد على تغيير ثقافاتهم في النظرة الإيجابية لقيمة العمل، إضافة إلى الاهتمام بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة ودورها في خلق وظائف جديدة مع البحث عن تأسيس شركات تنمية تقدم فرص عمل جديدة، وإيجاد رؤى اقتصادية تراعي هيكلية سوق العمل ومحليته في كل منطقة والعمل على تأهيل العنصر البشري وجعله قادرا على الابتكار لكي يصبح الاقتصاد السعودي منافسا، مطالبين وزارة العمل بالتنسيق مع مجلس الاقتصاد والتنمية للتأكيد على أن حلول البطالة لن تتم إلا بتضافر الجهود مع بعض الجهات الرسمية الأخرى، خاصة وزارة التجارة والصناعة وذلك بتطوير الصناعات المتقدمة والإلكترونيات والخدمات المتقدمة، والعمل على إيجاد نوع من الشراكات بين المؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص والمؤسسات الحكومية في تنفيذ الدراسات والبحوث العلمية في قضايا سوق العمل بالمملكة.
وكانت الورشة قد افتتحت بكلمة للدكتور علي النودل وكيل كلية الاقتصاد والإدارة للدراسات العليا والبحث، مؤكدا بأنه وانطلاقا من رسالة الجامعة وقيمها فإن دورها لا يقف عند تخريج الطلاب والطالبات فقط، بل يتعداه للعمل على المشاركة مع الجهات الأخرى في توظيف شريحة عزيزة على قلوب الجميع، لافتا أن الجامعة دأبت على الاهتمام بهذا الأمر وإعطائه أولوية خاصة، مشيرا إلى أن الورشة تأتي استجابة لرسالة الجامعة ممثلة بكلية الاقتصاد والإدارة.

بعد قضية نورة الرشيدي تجهيز دار للحماية بحائل

مركز بلاغات العنف والإيذاء لـ"الوطن": تحرك سريع لمتابعة وقائع التعذيب والقتل

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=223283&CategoryID=3

حائل: فريح الرمالي
بعد قرابة الشهرين على تصاعد قضية الطفلة نورة الرشيدي التي تعرضت للعنف من قبل والدتها، وتم تحويلها إلى دار الحماية الأسرية بمنطقة القصيم لعدم وجود دار حماية في حائل، أعلنت الشؤون الاجتماعية بمنطقة حائل الشروع في تجهيز مقر ليكون دارا للحماية الاجتماعية لاستيعاب الحالات التي تتعرض للإيذاء بدلا من تحويلها إلى خارج المنطقة.
من جهته، أكد مدير الشؤون الاجتماعية بمنطقة حائل خالد النويصر أن العمل جار لإنشاء دار حماية اجتماعية في المنطقة، حيث توجد لجنة للحماية الاجتماعية فقط، تقوم باستقبال البلاغات والتواصل مع المبلغين وحل قضاياهم.
وقال النويصر لـ"الوطن" إن "التعامل مع حالات الحماية الاجتماعية يقوم أولا على الإصلاح وديا بين الأطراف والتأهيل الاجتماعي والنفسي، ويكون اللجوء إلى الإيواء هو الخيار الأخير بعد التأكد من عدم وجود من يرعى الحالة وسط محيطها العائلي".
وحول الفئات التي تخدمها دار الحماية، أضاف أن "دار الحماية الاجتماعية تقدم الحماية للمرأة أيا كان عمرها والطفل من دون سن الثامنة عشرة، إضافة إلى بعض الفئات المستضعفة التي تتعرض للإيذاء والعنف الأسري بشتى أنواعه"، مشددا على ضرورة التدخل السريع في حالات الإيذاء والتنسيق الفوري مع الجهات ذات العلاقة لخدمة ضحايا العنف الأسري.

إلى ذلك، اتصلت "الوطن" بمركز بلاغات ضحايا الإيذاء والعنف الأسري على الرقم 1919 بحسب ما هو موضح في موقع وزارة الشؤون الاجتماعية على الإنترنت، وذلك لاختبار جاهزية المركز وسرعة استجابته للبلاغات، وأوضحت أنه خصص ليرشد المبلغين من ضحايا الإيذاء والعنف الأسري أو ذويهم نحو أقرب جهة أو مكان يمكنهم أن يتلقوا فيه المساعدة اللازمة في أي منطقة في المملكة.
وتم الاتصال بالرقم في تمام الساعة الثانية والنصف من بعد ظهر أمس، واستغرق الانتظار للإجابة أقل من دقيقتين، قامت بعدها موظفة بالرد وتقديم شرح موجز عن خدمات مركز البلاغات الذي يقع في منطقة الرياض.
وأوضحت الموظفة أنهم يستقبلون البلاغات من جميع مناطق المملكة ويحيلونها إلى لجان الحماية الاجتماعية حسب المنطقة الوارد منها الاتصال ولم تحدد وقتا لمباشرة اللجان الواقعة واكتفت بالقول إن نوع البلاغ هو من يحدد ذلك.
وشددت الموظفة على أن جميع البلاغات التي ترد إلى المركز يتم التعامل معها بسرعة وبسرية وتحال للجان المختصة في المناطق، مشيرة إلى أن جميع القضايا تشهد تحركا سريعا خاصة وقائع التعذيب والقتل.
وكانت الطفلة نورة الرشيدي " 13 عاما" قد تعرضت إلى عنف من قبل والدتها على مدى أعوام، تدخلت على إثرها الشؤون الاجتماعية بمنطقة حائل، ونظرا لعدم توافر دار حماية بالمنطقة تم نقلها إلى دار حماية في القصيم، وهو ما فجر قضية ضرورة إنشاء دار حماية في حائل.
وجدد عم الفتاة نايف الرشيدي دعوته للحماية الاجتماعية في حائل بضرورة قبول طلبه بنقل نورة وشقيقاتها إلى منزله، وذلك بعد أن رفضت الحماية الطلب بحجة أن المنزل الذي يسكن فيه العم وعائلته صغير ولا يمكنه أن يستوعب هذا الكم من الأشخاص.
وقال إن مسؤولو الحماية الاجتماعية في حائل منعوه من استلام ابنة أخيه نورة التي توجد حاليا في دار الحماية بالقصيم كما منعوه من زيارتها.
وأضاف: "رفضوا أيضا إنقاذ بنات أخي الأخريات من تعذيب والدتهن لهن، وبرروا ذلك بأن منزلي صغير بعد أن قدمت لجنة مشكلة من حائل والرياض ووقفوا على المنزل"، منوها إلى أنه سبق له وأن خصص غرفة للبنات بكل مستلزماتها وأن هذا البيت الصغير أرحم لهن من تعنيف أمهن.

أبوهاشم: خاطبنا الأحوال من عام1433هـ لاستكمال الإجراءات ولم ترد

مواطنة بتبوك تبحث عن جنسية لطفلة احتضنتها رسمياً قبل 5 سنوات

المصدر: جريدة سبق الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
http://sabq.org/sw6gde

بدر الجبل- سبق- تبوك:
تبحث مواطنة بمحافظة حقل بتبوك عن الجنسية لطفلة احتضنتها عن طريق الشؤون الاجتماعية بالمنطقة، قبل خمس سنوات، بعد وفاة والدتها أثناء الولادة بأحد مستشفيات محافظات تبوك.
وقالت السيدة لـ"سبق": تقدمت بطلب لمكتب الشؤون الاجتماعية بمنطقة تبوك لاحتضان طفلة وبعد مرور وقت من طلبي تواصل معي مكتب الشؤون الاجتماعية وأبلغني بوجود طفلة تبلغ من العمر ثلاثة أسابيع توفيت والدتها وهي من جنسية آسيوية أثناء الولادة وأب مجهول في مستشفى بإحدى محافظات تبوك.

وتابعت: عملت على رعاية الطفلة وتربيتها حتى بلغت الآن عمر خمس سنوات إلا أنه واجهتني مشكلة عدم وجود سجل مدني لها، والتي أخذتُ عدة وعود على مدى السنوات الماضية من خلال مكتب الشؤون الاجتماعية بالحصول عليه إلا أن تلك الوعود لم تتحقق.
وأضافت: الطفلة والتي اخترت لها اسم راما رامي محمود أحمد، وتحمل إقامة وشهادة ميلاد غير السعوديين لا يمكنني الاستغناء عنها فهي أصبحت جزءًا مني وأنني أرجو في ذلك الأجر والمثوبة من عند الله تعالى وأناشد وكيل وزارة الداخلية لشؤون الأحوال المدنية بسرعة استخراج سجل مدني لها.
من جهة أخرى، قال المتحدث الرسمي للشؤون الاجتماعية بمنطقة تبوك أسعد أبو هاشم لـ "سبق"، إن للطفلة المذكورة هي إحدى حالات الاحتضان ومسجلة برقم مستفيد لدى وزارة الشؤون الاجتماعية ومحتضنة لدى إحدى المواطنات وتستلم إعانة شهرية من الوزارة.
وتابع: تم إصدار شهادة ميلاد لها مؤقتة لغير السعوديين كونها من أم غير سعودية وصدر لها إقامة وتم مخاطبة الأحوال المدنية بشأن استخراج شهادة ميلاد وسجل مدني وقد ورد خطاب وكيل وزارة الداخلية الذي يفيد بضرورة حصول الطفلة على الإقامة النظامية حتى يتم النظر في استكمال إجراءات المعاملة حسب المادة 9 من نظام الجنسية.
وأضاف: تمت مخاطبة الأحوال مرة أخرى عام 1433هـ مع إرفاق الإقامة الخاصة بالطفلة لاستكمال إجراءات الجنسية ولم يرد حتى تاريخه رد بهذا الخصوص، مشيرًا إلى أن إدارة الأيتام بالوزارة تتابع الموضوع لتسريع استخراج السجل المدني للطفلة المذكورة.
وبين "أبو هاشم": فيما يخص الدراسة فقد تم مخاطبة مدير مكتب التربية والتعليم بمحافظة حقل الأسبوع الماضي لتسهيل إجراءات تسجيلها واستثنائها من نظام نور وإدارة مكتب المتابعة الاجتماعية بتبوك تتابع باستمرار جميع الأمور والمعاملات المتعلقة بها والكتابة للجهات المختصة لإنهاء وضعها تحقيقًا للاستقرار النفسي والاجتماعي في كنف أسرتها الحاضنة.

حقوق الكريات البيضاء!

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
اضغط هنا

عبد الله منور الجميلي

الأحد قبل الماضي امتنع عمال النظافة في مستشفيات مدينة تبوك عن العمل بحجة قلة رواتبهم، وعدم وفاء الشركة المشغلة لهم بوعودها بزيادتها!!
هذه الحادثة ليست الأولى فقد سبق أن فعلها زملاؤهم في نظافة مكة المكرمة قبل سنتين، وفي المدينة المنورة قبل أشهر، ولن تكون الأخيرة في ظلّ معاناة أولئك المساكين من أعمال شاقة مقابل رواتب زهيدة غير منتظمة في صَرفها، وليس فيها أية حوافز أو بدلات رغم أنهم معرضون للأوبئة، كما أنهم يعيشون في عُزلة عن المجتمع، وفي ظروف سكنية سيئة؛ إذ يُحْشَر العشرات منهم في غُرَفٍ محدودة!!
تلك (المعاناة) تجبر أولئك على ممارسة التّسَول أو القيام بأعمال مخالفة للقوانين وأنظمة الإقامة بحثاً عن لقمة العيش، وهذا يُشَكّل تهديداً خطيراً لأمن الوطن!!
الدولة توقع عقوداً بالملايين مع الشركات المشَغّلَة؛ ولكنها تذهب للحسابات البنكية لأصحابها، بينما أولئك الذين يعملون صباح مساء في أجواء حارقة أو شديدة البرودة لا يقبضون إلا الفُتَات!!
وهنا مسؤولية البحث عن حقوق (عمال النظافة) تقع على الجهات الحكومية بحيث تكون إلزامية في العقود المبرمة مع الشركات، على أن يرتبط صَرْف مستحقاتها على تقديمها ضمانات تؤكد وفاءها مع عمالتها!

حقوق الإنسان في الصحافة

أيضاً مؤسسات المجتمع المدني ولجان حقوق الإنسان واجبها أن تقوم بدورها في حمايتهم من الاضطهاد!
أخيراً .. (رجال النظافة) الأعزاء، هم أشبه ما يكونون بكُرَيّات الدم البيضاء التي تدافع عن أجسادنا ومُدننا، وتخلّصها من الأضرار والأمراض؛ ولو توقفوا عن عملهم لعدة أيام لكانت الكارثة البيئية؛ لذا كم أتمنى أن يتبرع مجموعة من المحامين لرفع قضايا على الجهات المشغِّلة تطالبهم بأن ينال هؤلاء العمال ما يستحقونه من حقوق، وتوفير العيش الكريم لهم.

حقوق المرأة والقوانين الوضعية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150511/Con20150511770596.htm

سعيد السريحي

خيرا فعل عضو هيئة كبار العلماء الشيخ قيس المبارك حين رفع الحرج عن النساء المسلمات عند احتكامهن إلى القوانين الوضعية عند مطالبتهن بحقوقهن الزوجية، ما دامت تلك القوانين تكفل لهن تلك الحقوق في حال وقوع طلاق أو خلاف لهن مع أزواجهن.
وإذا كان الشيخ قد حرص على التنبيه على ألا تأخذ المرأة مما تقره تلك القوانين الوضعية إلا ما يقره الشرع لها، وإذا ما فاض ما أقرته تلك القوانين عما يقره الشرع توجب عليها إعادته لمن أقامت عليه الدعوى، فإن من شأن فعل المرأة المسلمة ذلك أن يقدم نموذجا مثاليا للمرأة المسلمة التي تتنازل عما تقره القوانين لها تمسكا بما يقره لها الشرع، غير أن للمسألة وجها آخر لا يتوقف عند حد حق المرأة قانونا أو شرعا، وهو وجه يتصل بتكلفة المحاماة والمقاضاة التي ينبغي على المرأة دفعها في سبيل النظر إلى قضيتها، وهي تكلفة تتناسب في حجمها عادة مع ما يحكم به لها القانون، وليس لما تستخلصه لنفسها بحكم الشرع، وذلك يعني أن اكتفاءها بما يقره الشرع لها وإعادة ما تبقى لطليقها ينبغي أن يكون مقيدا باستخلاص تكلفة المقاضاة والمحاماة مما تعيده لذلك الزوج. والحقوق في البلدان التي تتعامل بالقوانين الوضعية لا تنفصل عن جملة القوانين التي تطبق في تلك البلدان، فنظام الضرائب في تلك البلدان لن ينظر إلى ما تنازلت عنه تلك المرأة عن طيب خاطر من حقوقها، وهذا يعني أن اكتفاءها بما أقره الشرع لها لن يمكنها من تغطية الضرائب التي سوف تطالب بها بعد ذلك. رفع الشيخ المبارك الحرج عن أولئك النسوة المسلمات اللواتي لا مجال لهن غير الاحتكام إلى قوانين بلدان هن مواطنات فيهن، رفع الحرج عنهن في هذا الباب أوقعهن بما اشترطه الشيخ في أبواب حرج أخرى لا سبيل لهن من الخلاص منها بغير تقييد ما تحدث به الشيخ.

حقوق الإنسان في الولايات المتحدة تحت مجهر الأمم المتحدة

المصدر: جريدة الشرق الاوسط الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م
اضغط هنا

لندن: «الشرق الأوسط أونلاين»
تنظر الامم المتحدة غدا الاثنين، في سجل الولايات المتحدة بمجال حقوق الانسان بعد تسجيل حالات من أعمال العنف والعنصرية على أيدي الشرطة وتسليط الضوء على المراقبة الجماعية وحملة "الحرب على الإرهاب".
وتأتي النقاشات العامة التي تستمر لنصف يوم أمام مجلس حقوق الانسان التابع للامم المتحدة في جنيف، في حين أطلقت السلطات الأميركية تحقيقات في الحقوق المدنية في دائرة الشرطة في بالتيمور بعد الاحتجاجات التي أعقبت وفاة الشاب فريدي غراي (25 سنة) عندما كان في عهدة الشرطة الشهر الماضي.
وستركز المراجعة الدورية في العالم الاثنين التي تخضع لها الدول الـ193 الاعضاء في الامم المتحدة كل اربع سنوات، على سلسلة الحوادث التي أسفرت أخيرا عن مقتل شبان سود عزل مثل غراي على أيدي الشرطة.
وإحدى أبرز الحالات هي حالة مايكل براون (18 سنة) الذي قتل بالرصاص في فرغسون في ميزوري العام الماضي، ما أدى إلى حركات احتجاج واسعة وأحيانا عنيفة في البلاد.
ويتوقع أن يواجه الوفد الاميركي الذي يقوده السفير الاميركي لدى المجلس كيث هاربر والمستشارة القانونية الاميركية الحالية ماري ماكلود، مجموعة اسئلة حول تكتيك تطبيق القانون وعنف الشرطة والآثار غير المتكافئة على الاميركيين من أصول افريقية وأقليات اخرى.
وصرح جميل دكاور المسؤول عن حقوق الانسان لدى الاتحاد الاميركي للحريات المدنية لوكالة الصحافة الفرنسية انه "سيطرح العالم اسئلة صعبة عن دولة تطرح نفسها رائدة في حقوق الانسان". وحذر من أن الطريقة التي سيجيب بها الوفد الاميركي على اسئلة في مسائل عدة الاثنين ستكون "الفرصة الاخيرة لادارة أوباما لرسم صورة عن أداء الرئيس في مجال حقوق الانسان".
ويتوقع أن يطرح دبلوماسيون من انحاء العالم تساؤلات حول سجن المهاجرين غير الشرعيين الشائع في الولايات المتحدة وبينهم اولاد، وظروف الاعتقال في السجون الاميركية بما في ذلك اللجوء إلى الحبس الانفرادي لفترات طويلة والاستمرار في تطبيق عقوبة الاعدام من القضايا التي وردت في تقارير وستطرح بشأنها اسئلة خلال جلسة الاستماع يوم الاثنين.
كما ستطرح قضية انظمة المراقبة الجماعية التي كشفتها الوثائق التي سربها المستشار السابق لوكالة الامن القومي ادوارد سنودن، وكذلك العمليات الاميركية لمكافحة الارهاب والاغتيالات المحددة بطائرات من دون طيار.
وعلى جدول أعمال الجلسة أيضا الأداء الاميركي في "الحرب على الارهاب" بما في ذلك أساليب التعذيب المزعومة التي تلجأ إليها وكالة الاستخبارات المركزية وفشل واشنطن في إغلاق مركز الاعتقال في غوانتانامو بكوبا.
وكانت الولايات المتحدة خضعت لأول مراجعة دورية في العالم في نوفمبر (تشرين الثاني) 2010؛ لكن ناشطين يقولون إنها لم تبذل جهدا كبيرا لتطبيق العديد من التوصيات الـ 171 التي وافقت عليها من أصل 240 اقترحتها في حينها دول اخرى.
وقال انطونيو جيناتا المسؤول الاميركي لدى منظمة "هيومن رايتس ووتش" في بيان "لم تظهر الولايات المتحدة سوى تقدم محدود للتعهدات التي قطعتها خلال أول مراجعة دورية في العالم". وأضاف أنه يأمل في أن "يضغط الدبلوماسيون على واشنطن هذه المرة بشأن المراقبة الجماعية وأعمال العنف على أيدي الشرطة واعتقال عائلات مهاجرين"، مشددا على "ضرورة استفادة الولايات المتحدة من هذه الفرصة لقطع تعهد جدي بوقف هذه الممارسات التعسفية".
واعتبر دكوار أن الحكومة الاميركية بعد المراجعة الدورية في العالم الأخيرة "لم تف بوعودها". وأكمل قائلا إن امام الادارة الاميركية اليوم فرصة لإظهار القيم التي تؤمن بها. وتساءل "هل سنتذكر أوباما كالرئيس الذي وافق على لوائح سرية لتصفية أفراد وعلى السجن لفترات غير محددة وفشل في وضع حد لعمليات المراقبة غير الشرعية"؟ وأضاف "أو

سيكون اوباما في الجانب الصائب من التاريخ من خلال محاسبة المسؤولين عن التعذيب والاعتذار من الضحايا ودفع تعويضات لهم"؟

كاريكاتير

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150511/Cartoon201505116449.htm

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 22 رجب 1436هـ - 11 مايو 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6270